

كذلك ثم اجتمع فاصل المسئلة كما مر بين وست
 جذات وعشرينات وسبعة اعمام **فصل** واذا اردت
 ان تعرف نصيب كل فريق فاضرب ما كان لكل فريق
 من اصل المسئلة في اضرته واصل المسئلة واذا اردت
 ان تعرف نصيب كل واحد من احاد الفريق فاقسم
 كل فريق من اصل المسئلة على عدد رؤسهم ثم ضرب
 الخارج والمضروب بالخارج نصيب كل واحد من احاد
 ذلك الفريق **وحدة اخرى** وموان تقسيم المضروب على
 احدى فريقين شئت ثم اضرب الخارج في نصيب الفريق
 الذي شئت عليهم المضروب فال حاصل نصيب كل واحد
 من احاد ذلك الفريق **وحدة اخرى** طريق النسبة
 وهو لا يخرج وهو ان تنسب سهام كل فريق من اصل
 المسئلة الى عدد رؤسهم مفردا ثم تعطى بمثل تلك
 النسبة مضروب لكل واحد من احاد ذلك الفريق
فصل في تقسيم التركة بين الورثة والغرماء فاضرب سهام

سهام كل وارث من يصحح المسئلة وجميع التركة ثم قسم
 المبلغ على جميع التصحيح واذا كان بين التصحيح والتركة
 موافقة فاضرب سهام كل وارث من التصحيح في وفق
 التركة ثم قسم المبلغ على وفق التصحيح فال خارج نصيب كل
 الورثة في الوصحين هما اعماهم فقه نصيب كل فرد
 واما معرفة نصيب كل فريق منهم فاضرب ما كان لكل
 فريق من اصل المسئلة في وفق التركة ثم قسم المبلغ على
 وفق المسئلة ان كان بين التركة والمسئلة موافقة وان
 كان بينهما مباينة فاضرب في كل التركة ثم اقسيم الحاصل على
 المسئلة فال خارج نصيب ذلك الفريق في الوصحين واما
 في قضاء الديون فدين كل غيرهم بمنزلة سهام كل وارث
 في العمل ومجموع الديون بمنزلة التصحيح **فصل** في الخارج
 ومن صلح على شيء من التركة فاطرح سهامه من التصحيح ثم
 اقسيم باقي التركة على سهام الباقيين كزوج وام وعم فصالح
 الزوج على ما ودمته من التهم وخرج من الباقي فاقسم باقي